

## وسائل الشيعة

[ 367 ] واستكانة إليه. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في التكفين (2)، ويأتي ما يدل عليه في الزيارات (3) والتعقيب (4). 17 - باب استحباب السجود على الأرض واختيارها على غيرها (6810) 1 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - قال: السجود على الأرض أفضل لأنه أبلغ في التواضع والخضوع عزوجل. ورواه في (العلل) (1) بإسناد تقدم في الباب الأول (2). (6811) 2 - قال: وقال الصادق (عليه السلام): السجود على الأرض فريضة وعلى غير الأرض سنة. (6812) 3 - وفي رواية أخرى: وعلى غير ذلك سنة. ورواه في (العلل) عن أبيه عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن يعقوب بن يزيد يرفعه إلى أبي عبد الله (عليه السلام) (1).

(2) تقدم في الحديث 3 من الباب 11 من هذه

الابواب وفي الباب 12 من ابواب التكفين. (3) يأتي في الباب 75 من ابواب المزار. (4) يأتي في الباب 16 من ابواب التعقيب، ويأتي ما يدل على بعض المقصود في الباب 28 من ابواب الخلل الباب 17 فيه 4 احاديث 1 - الفقيه 1: 177 / 840، تقدم صدره في الحديث 1 من الباب 1 من هذه الابواب. (1) علل الشرائع: 341 / 1 - الباب 42. (2) تقدم في الحديث 1 من الباب 1 من هذه الابواب. 2 - الفقيه 1: 133 / 621، واورده في الحديث 8 من الباب 1 من هذه الابواب. 3 - الفقيه 1: 174 / 824. (1) علل الشرائع: 341 / 2 - الباب 42. (\*)